

ع مع ملاحظة ما ينتوي به من حفظه وما لا يستغرق المعلوم اي حال كونه
الترادف مع ملاحظة ما اي مع اي ملاحظة كانت للظن في الآخر فالاعلان
حفظه منتزعة على قصد احد الطرفين وانما قال مع ملاحظة ما القوة بلا
حفظه الاول يخرج **قوله** فكأن المحتسب ان كانت يتشدد التوت وهو
للتحقيق وهذا اظا لم يفي الحادف واما في حقه فتأني معناه انه عالم بالادب
لطرفي ويرجح بالترادف وقوع احد هما بدلا عن الآخر **قوله** ينظر الي العلم
خبي ايب وها الغدوم على الامر وعدم الغدوم وينظر المحتسب المصوب
في احد هما فيقصد به في الاختيار ليس في قصد اقل بل قصد مع
ملاحظة العلم في **قوله** وامر به ينظر للظن الذي يريد به اي سواك
من اول القول كما بعد النظر فلا ترادف **قوله** وامر به ينظر الخ اي الى
حواله **مع** ان ينظر في اخر اوله وهو الخ من المحتسب اي عموما مقابلة
فكل محتسب امر به ولا يقاسي بالمعنى القوي وينظر الامر به في التوجيه للظن
ابتداء من غير ان ينظر لان المحتسب ينظر للظن في جميع الظن
الذي يختار به فكل الامر به فانه لا يشترط ان ينظر للظن الا في المصوب
ثبوت الامر به فاذا ثبت الاقصى ثبت الامر به وهذا كله ظاهرا وباطنا
النسبة للحادث اذ مع فكأن الاولى ان يفكر يعلم العلم في ويرجح احد
هما بالترادف **قوله** لك اختلاف اي اهل السنة وغيرهم من الفرق
عني معنى امرادته وهو استدل على قوله لانه انفق فكأن الاولى
ذكره بل صفة لانه من تمام الدليل النقلي قال انما انت في شرحه
الصغير ما نصه واعلم ان الخلاف في معنى امرادته كثير والقول في تفصيله
شهر مع اتفاق المنطقي والحكما وجميع الفرق بانه تعالي من يد
فعله الجارية هي صفة ترادف فانية لا بحال وعند الكس اربعة صفة
حادثه فانية بالذات وعند ضرر نفسى الزاات وعند النجاشي هي
كون الفاعل ليس بغيره ولا ساه وعند البصري امرادته لتعليقه
به ولعمل غيره امر به وعند محققي المعتزلة هي العلم بما في الظاهر
من المصلحة وعند الحكماء والفلاسفة هي العلم بالنظام الاكمل
قوله الحق ما ذكرناه اي التفسير السابق وهو انما صفة تخصص
كل

كل صفة ببعض ما يجوز من عليه اذ **قوله** وعلمه معطوف على الوجود و
يجعله المشيخي الميمنة **قوله** صفة كالجس اي صفة واحدة كامنة
عامة **قوله** فالتمت قال بشعده يتعددا المعلوم **قوله** ان لدية اي قديمة
وقوله تنكشف بها فصل اخرج به الغزيرة والامرادة وغيرهما من الصفات
التي لا يستلزمها من الصفات التي لا تتلف اطلاقا للحيات وقوله
المعلومات اخرج به السمع والبصر فانهما لا يتكشفان الموجود ويظهر
من المعلومات واعتصم على هذه التعريفات وجوه القول ان قوله تنكشف
يقضي سيف الجهل اذ الانكشاف ظهور المشيخي بعد الحفا فاخذ الاول
تنكشف اوله انما اخرج او نحو ذلك في العلم بما لا يلبث ولا قيل ان قال
تعاليم العلم بدخولها الخدشي والاولى ان يعرف بانه صفة امر لدية
منقولة بجميع الواجبات والخصائص والجزائزات على وجه الاحاطة
على ما هي عليه بدوت سيف حقا الثاني ان العلوم مشتقة من
العلم والمشتق من معرفة على معرفة المشتق منه وهو العلم والعلم هو
في علم معرفة المعلوم لانه اخذ في تعريفه كماله من موقوف على
جزئ الثالث ان التعريف غير ما يقع لتسوية الكلام لانه يتكشف به المعلوم
اذ مدلوله كماله وهو المعلوم ولو قال **لمت** قامت به لخرج الكلام الرابع
ان قوله المعلومات يقضي ان الملو صفة ثابتة له قيل الانكشاف
فيلزم من تحصيل الحاصل مع انها لا تتغير الا بعد الانكشاف واه
جيب مع الاول بانه ليس المراد ان يكون الانكشاف في الاستقبال
قال القائل في هذا ونظائره منسوبة الزمان واجيب
عن الثاني بان المشتق منه هو العلم بمعنى المصوب والمعروف بمعنى
الصفة واجيب عن الثالث بان الثاني فيهما للتعليل اي التي كمال
الاكتة يعني ان العلم علة والة للانكشاف فلا يكون الانكشاف
مع الاكتة قامت به والمكالم انما يتكشف به اذ كماله لا يسهل معه
فتأمل واجيب عن الرابع بان المراد بالعلوم ما من شأنه ان
يعلم فيكون فيه من الاول **قوله** عند نقلها منها وكما في العلم
قال في حديث اي عند تعلق الصفة بالمعلومات فبه نظر من جهة